



ابتكارات في الهندسة الحيوية
Innovations In Bioengineering

سياسة إدارة سجل الجمعية العمومية

النسخة الأولى

2026



المادة الأولى: التعريفات

يُقصد بالمصطلحات الواردة في هذه السياسة المعاني المبينة أمامها:

الجمعية:

جمعية ابتكارات في الهندسة الحيوية، الجمعية الأهلية المرخصة المتخصصة في البحث العلمي والتطوير التقني في مجال الهندسة الحيوية، تحت الإشراف الفني للأكست.

الجمعية العمومية:

أعلى سلطة في الجمعية وتتكون من الأعضاء العاملين

النظام:

نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

اللائحة التنفيذية:

اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

المركز الوطني:

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي (NCNP)

سجل الأعضاء:

قاعدة بيانات رسمية تتضمن بيانات أعضاء الجمعية العمومية



المادة الثانية: الهدف من السياسة

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم إدارة سجل أعضاء الجمعية العمومية بما يضمن:

- توثيق بيانات الأعضاء بشكل دقيق ومحدث.
- تعزيز الشفافية والحوكمة في إدارة العضوية.
- الامتثال لمتطلبات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- تسهيل إجراءات اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت.

الفصل الأول: الأحكام العامة

المادة الثالثة: نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على:

- مجلس إدارة الجمعية
- الإدارة التنفيذية
- قواعد حوكمة الجمعيات

المادة الرابعة: المرجعية النظامية

تعتمد هذه السياسة على:

- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية
- اللائحة التنفيذية للنظام
- مسؤول شؤون العضوية
- اللائحة الأساسية للجمعية
- أعضاء الجمعية العمومية
- جميع أعضاء الجمعية العمومية



الفصل الثاني: إدارة سجل الجمعية العمومية

المادة الخامسة: إنشاء سجل الجمعية العمومية

تلتزم الجمعية بإنشاء سجل رسمي لأعضاء الجمعية العمومية يحتوي على جميع بيانات الأعضاء المعتمدين.

ويجب أن يكون السجل:

محدثاً بشكل مستمر.

المادة السادسة: تحديث بيانات الأعضاء

تقوم الإدارة المختصة بتحديث بيانات سجل الأعضاء في الحالات التالية:

- انضمام عضو جديد إلى الجمعية.
- تجديد عضوية أحد الأعضاء.
- تعديل بيانات أحد الأعضاء.
- محفوظاً بشكل آمن.
- متاحاً للاطلاع من قبل الجهات المخولة.
- انتهاء عضوية أحد الأعضاء.
- تعليق أو إسقاط العضوية وفق الأنظمة.

المادة السابعة: توثيق الانضمام للجمعية

يتم تسجيل العضو في سجل الجمعية العمومية بعد:

- استيفاء شروط العضوية المحددة في اللائحة الأساسية للجمعية.
- تعبئة نموذج طلب العضوية.



المادة الثامنة: رسوم العضوية

يجوز للجمعية تحديد رسوم العضوية وفق ما تنص عليه اللائحة الأساسية للجمعية، ويجب:

- ❖ توثيق سداد الرسوم في سجل الأعضاء.
- ❖ تحديث حالة السداد بشكل دوري.
- ❖ موافقة مجلس الإدارة أو الجهة المخولة.
- ❖ سداد رسوم العضوية إن وجدت.
- ❖ ويتم حفظ جميع مستندات العضوية ضمن ملف العضو.

الفصل الثالث: بيانات سجل الأعضاء

المادة التاسعة: بيانات سجل الأعضاء

يجب أن يتضمن سجل الأعضاء البيانات التالية:

البيان	
الاسم الكامل	
العمر	
الجنس	
العنوان	
رقم التواصل	
البريد الإلكتروني	
فئة العضوية	
تاريخ الانضمام	
تاريخ تجديد العضوية	



الفصل الرابع: المسؤوليات

المسؤولية	الجهة
الإشراف على تطبيق السياسة	مجلس الإدارة
تنفيذ السياسة ومتابعة تحديث السجل	الإدارة التنفيذية

الفصل الخامس: المراجعة والتحديث

تتم مراجعة هذه السياسة كل ثلاث سنوات أو عند الحاجة ويتم تحديثها بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

الاعتماد

تم اعتماد هذه السياسة من قبل مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (....) بتاريخ ٢٦/٣/٢٦



ابتكارات في الهندسة الحيوية
Innovations In Bioengineering

نحو مستقبل **حيوي** بتقنيات **مبتكرة**